

المجلس الخامس والعشرون من التعليق على شرح علل الترمذى

|| فضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

وكذلك تقدم قوله المبارك ان ما روی له حديث عن حجاج ابن دينار عن النبي صلی الله عليه وسلم بين الحجاج بن دينار وبين ابن النبي صلی الله عليه وسلم مفاوز تقطع فيها اعناق الابل. وقد سبق كلام شعبة ويحيى القطان. وكذلك ذكر اصحاب الشافعی ان مذهب - 00:00:00

ان المراسيل ليست حجة واستثنى بعضهم براسيل سعيد ابن المسيب وقال هي حجة عنده قال ابو الطيب الطبری وعلى ذلك يدل کلام الشافعی ومن اصحابه من قال انما تصلح للترجیح لا غير. وقال یونس ابن عبد الاعلى قال - 00:00:20

الشافعی ليس منقطع بشيء ما عدا منقطع ابن مسیب. اخرجه ابن ابی حاتم في اول كتاب المراسيل عن ابیه عن یونس ما تقدم من المقاصد انه يقصد بمرسل هو - 00:00:40

المنقطع. سنتحدث عن المنقطع. والمراسيل تقدم بالامس وسيتقدمنا الان منها ما هو مقبول ومنها ما هو مردود فلا يرد المرسل مطلقا ولا يقبل مطلقا. وسيذكر المؤلف رحمه تعالى کلاما عن الائمة - 00:00:54

لانه قد يقبلون المرسل تقدم عندنا بالامس قول الحافظ ابن جرير وان رد المرسل مطلقا بدعة حدثت بعد المائتين بيعة حدثت بعد المائتين. بمعنى انه قبل المائتين كان الاولى يفصلون في المرسل - 00:01:20

وتأوله عن ان مراده ان يعتبر بمراسيد سعيد ابن المسيب وخرجه عبد الغنی ابن عبده ابن سعيد عن طريق محمد ابن سفیان ابن سعید المؤذن عن یونس به قال ابن ابی حاتم وسمعت ابی وابی - 00:01:41

ويقول ان لا يحتج بالمراسيل. ولا تقوم الحجة الا بالاسانید الصحاح. وكذلك قال دارقطني المرسل. نحن نشرط في اه في الحديث ماذا اشرت في الحديث؟ اتصال الاسناد. شروط الحديث الصحيح خمسة بنقل عدد تام الربط تصل السند - 00:02:01

غير معلم ولا شاذ. فيقولون هذا ينافق. هذه الشروط فلا نقبله مطلقا لاننا لا نعلم الواسطة. واذا كانت لنا عالواسطة لا نقبله. وهذا صحيح اذا كانتنا على الوصية مطلقا ونجلهها. لكن نحن لا - 00:02:22

هذا في هذا. انما نقول في الرجل الذي لا يرسل الا عن ثقة. او نعلم الواسطة التي بينهما. او الرجل لا يروي عن الضعفاء ولا عن المجاهيل لا يروي عن الضعفاء ولا عن المجاهيل - 00:02:42

نعم وكذلك قالت دارقطني المرسل لا تقوم بحجۃ. وخرج مسلم في هذا الاصل. نعم وهذا الاصل ان مرسلة تقوم به الحجاج الاصل ومنهج جماهير العلماء ولكن فصل فيك ما تقدم. كما سيأتي ايضا زيادة تفصیل. ونحتاج الى المرسل احيانا اذا ورد الحديث من طريقین. مرسل - 00:02:58

صحيح الى من ارسل ثم جاء الخبر من وجه اخر في اسناد الصدوق سید الحفظ ونحو ذلك فنقوی هذا بهذا. ما لم يكن اصلا في الباب. اذا كان اصلا في الباب فلا نقبله - 00:03:21

اما اذا لم يكن اصلا فقبله لأن هذا المرسل الصحيح تقوى في الطريق الآخر خرج مسلم في مقدمة كتابه من طريق قيس ابن سعد عن مجاهد قال جاء بالشیخ ابن کعب العدوی الى ابن عباس وجعل يحدث - 00:03:39

يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل ابن عباس لا يأذن بحديثه ولا ينظر اليه فقال يا ابن عباس ما لي اراك لا تسمع لحديسي؟ قال احدثك عن رسول - 00:03:58

الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع. فقال ابن عباس انا كنا مرة اذا سمعنا رجلا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدerte ابصارنا اليه باذاننا فلما ركب الناس الصعبه والذلول لم نأخذ صعبه والصعبه - 00:04:08

خليكم هكذا ما في الصعبه والدول لم نأخذ من الناس الا بما نعرف ثم قال مسلم في اثناء كلامه المرسل في اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار ليس بحجة. القول الثاني في مسألة الاحتجاج المرسل وحكاوى الترمذى - 00:04:25

عن بعض اصحاب العلم وذكر كلام ابن ابراهيم النخاعي انه كان اذا ارسل فقد حدثه به غير واحد وان اسند لم يكن عنده الا من ارسل عن من سماه. وتقيدنا هذا بالامس ان هذا خاص بمرسلاته عن عبد الله ابن مسعود ليس عاما - 00:04:45

وان مراسيل ابراهيم النخاعي عن عائشة غير مقبولة واذا ارسل ابراهيم عن ابن مسعود قبل وهذا ذكره غير واحد تقدم كلام الائمه بحروفه في هذه المسألة فهل هذا تكون مراسيل ابراهيم قوية عن ابن مسعود؟ كمراسيل بعيدة ابن عبد الله ابن مسعود عن ابيه كما رسل - 00:05:05

علي ابن طلحة عن ابن عباس سعيد بن المسيب عن عمر. نعم. كان اذا ارسل وقد حدثه بغير السادة لم يكن عنده الا عن من سماه وهذا يقتضي ترجيح المرسل على المسند على المسند. لكن عن لكن عن النخاعي خاصة فيما ارسله عن ابن مسعود - 00:05:31

وقد قال احمد في مراسيل النخاعي لا بأس بها. وقال ابن معين مرسلات ابن ابن مسيب احب الي من الحسن ومرسلات ابراهيم الصحيح الا حديث تاجر البحرين وحديث الظاهي في الصلاة. وقال ايضا ابراهيم - 00:05:54

عجبوا الي موب عن ابن مسعود نعم وقال ايضا ابراهيم واعجب الي مرسلات من سالم والقاسم وسعيد ابن مسيب قال البهقي والنخاعي نجده يروي عن قوم مجاهولين لا يروي عنهم غيره - 00:06:14

مثل مثل هاني ابن نويره وخازمی الخطائي وقرصع الطبي ويزيدي ابن اووس نبني او صغیرهم وقال وقال العجي مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل الا صحيحا. وقال الحسن ابن شجاع البلخي سمعت علي ابن المدينة - 00:06:34
الشعبي وسعيد المسمیب ابن مسيب احب الي من داود ابن حصین عن عكرمة عن ابن عباس وقد استدل كثير من تقدم عندنا داود ابن حصین عن عكرمة فيه نظر - 00:06:56

قد كان علي ابن مدين رحمه الله يقول داود ابن حصین عن عكرمة مضطرب قال مرة احاديث من كرة وهذا من دقائق علم الرجال والعلل هذا يكون الحافظ ثقة لكل الرجال ضعيفا في فلان. وهذا من الاسباب ذكرتها لكم بالامس - 00:07:11

في معنا على شرطهما اننا لا نقبل الراوي اذا كان موجودا في الصحيحين ما لم يكن على نفق واحد ذكرت ثلاثة اقاويل في معنى شرطين معني كمان على شرطينا القول الاول انه يكون رجال الاسناد هم رجال البخاري ومسلم - 00:07:49

هذا القول الاول. قلنا هذا القول ضعيف لانه لا معنى هذا قد تكون في علة وضرينا مثلا في حديث همام بن يحيى وام رجال الستة عن ابن جريج ومن رجال الستة عن الزوري ورجال الستة عن - 00:08:19

الصحابي كان قد ظلم اذا اراد ان يدخل الخلاء وضع خاتمه قلنا هو معلوم قال ابو داود عقب في سنتنا خبر منكر. القول الثاني هو نفسه القوة نعم ان هؤلاء في القوة والضبط كرجال الشیخین قلنا ايضا هذا ضعيف يقول - 00:08:35

وهذا قول الثاني في القول الثالث. الاسباب نفسی اسباب السعادة. نعم اي يوجد هذا الاسناد على نفق واحد في الصحيحين وهذا اصح الاقوال حينئذ نعلم انه قد انتهت علته البخاري قد خرج له من هذا الطريق بنفس هذا الاسناد - 00:09:05

البخاري قد ينتهي فلانا عن فلان. من ذلك ابو معاوية محمد ابن خازم الطرير ثقة في الاعمش بل هو ما يوثق الناس في الاعمش بل هو من اوثق الناس في الاعمال - 00:09:24

ولكنه في غير اللاعب ايش؟ في كلام المرويات عن فيها كلام. مرويات عن عباد الله ابن عمر العمري فيها كلام. فهو ثقة في الاعمش. اذا روی عنها من غير الاعمش - 00:09:38

من روایة فلا نقول اذا رأينا ابن معاویة عن هشام ابن عروة عن ابیه عن عائشة نقول هذا على شرط الشیخین وما الذي قال لك ان الشیخین قد احتجبا بمعاویة عن هشام - [00:09:52](#)

هذا غلط قد احتج الشیخان بابی معاویة عن الاعمش ولم يحتج شیخان لبابی معاویة وذاك الروایة اللي في البخاری وقعت توظأً لكل صلاة قلنا بانها معلولة من روایات اللي وقعت في مسند الروایة وهو حديث في باب غسل الجنابة - [00:10:06](#)

ایوا لان من روایة بن معاویة عن هشام بن عروة ولم يروي هذا اللفظ غير ابی اه معاویة ولهذا نظائر. نعم. وقد استدل كثير من الفقهاء بالمرسل وهو الذي ذكره اصحابنا عن انه الصحيح عن الامام - [00:10:29](#)

احمد وهو قول ابی حنیفة واصحابه واصحاب مالک ايضاً هكذا اطلقوه. وبذلك نظر سنبین علته ان شاء الله تعالى. وحکی الاحتجاج بالمرسل عن اهل وعلى اهله العراق يعود جملة. واتاه الحاکم عن ابراهیم النخاعی. سلیمان - [00:10:50](#)

وابی حنیفة وابی حنیفة وصاحبیه. وقال ابو داود السجستانی في رسالة الى اهل مکة. المؤلف رحمه الله تعالى يورد احیاناً قول بعض الفقهاء ملي سلم عمق في علم الحديث في مثل قبول المرسل هنا يرد حدیثها القول في حماد بن ابی سلیمان - [00:11:09](#) وان كان من اهل الحديث لكن الصدوق سیء الحكم ثم اورد ابی حنیفة وصاحبیه وهذا فقهاء ليس من اهل الحديث. وهذا مجال علل كان المفروض يقتصر على قوله کافر اهل العلم واهل العلل - [00:11:26](#)

المعرفة ما تدرج اقاویل الفقهاء في ذلك ولا هذا الذي نعيبه هنا ويسبب ادخال المذاهب المتأخرین في اقاویل المتقدمین. يرید کلام الفقهاء واقول المتأخرین في کلام اهل الحديث ولذلك حماد بن ابی سلیمان هذا سیء الحفظ. وكانت له عنایة بالفقہ - [00:11:40](#) وذاك من تلامیذه حماد ابن زید. وكان حماد بن زاید اذا اتی اليه لا یسأله الا عن الحديث. ولا یطالبه الا بالحديث مكان حماد ابن ابی سلیمان تضایق من محمد ابن زید فاذا جاء قدم من بعيد قال من هذا - [00:12:01](#)

فاذا قيل له حماد ابن زید قال لا حیاہ الله ولا بیاہ. فليتضایق منه. يعني لا یقرر المسألة الا یطالب بالدليل ویسائل عن مستندة وعن هذا الحديث ومن اخذ. نعم. وقال ابو داود السجستانی في رسالته الى اهل مکة. واما المراسیل فقد كان یحتج - [00:12:19](#) بها العلماء فيما مضى مثل سفیان الثوری سفیان الثوری ومالک ومالک بن انس والاوzaعی حتى جاء الشافعی وتکلم فيه. وتابعوا على ذلك احمد ابن حنبل وغیره. قال ابو داود فاذا لم يكن مسند - [00:12:39](#)

مسند ضد المرسل ولم یوجد مسند. فالمراسیل یحتج بها وليس هو مثل المتصل في قوته انتهى ولا شك انه ليس بمنتهی متصلة لا نزاع فيه. وتقديم لا نزاعاً لا یقبل مطلقاً. هذا متفق عليه - [00:12:54](#)

قلنا ما یقبل بشروط ويرید بشروط. نعم. واعلم انه لا تنافي بين کلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب. فان الحفاظ انما یريدون صحة الحديث سؤال معین اذا كان مرسلاً وليس وليس وهو ليس بصحیح على طریقتهم لانقطاعه وعدم اتصال اسناده الى النبي صلی الله علیه وسلم. واما الفقهاء - [00:13:11](#)

مرادهم صحة ذلك المعنى الذي دل عليه الحديث. فاذا عضد عضد ذلك المرسل قرائنا تدل على ان لا وصف. قوي الظن بصحته بصحة ما دل عليه. فاحتاج به مع ما احتج به من قرائنا - [00:13:31](#)

وهذا هو التحقيق في الاحتجاج ابن مرسل عند الائمة كالشافعی واحمد وغيرهما مع مع ان في کلام الشافعی ما یقتضيه صحة المرسل عند حين وقد سبق قول احمد في مرسلات ابن المسبیب صلاح ووقد مثله في کلام ابن مدین وغیره - [00:13:47](#) قال ابن مدین في حديث یرویه ابو عبیدة ابن عبد الله ابن ابی مسعود عن ابیه هو منقطع وهو حديث ثبت. نعم حديث ثبت يعني بيته وهذا دلیل على وجہ التثبت في مرویة ابی عبیدة - [00:14:05](#)

يا ابی عبیدة عن ابیه كان في التشهد الاول کانه على حجارة المحماة هذا منقطع لكنه مقبول لان مرویات ابی عبیدة قوية هذا على مدینة یحتاج بها یعقوب یحتاج بها. الدارقطنی یحتاج بها - [00:14:22](#)

نعم قال یعقوب ابن شیبة انما استجاز اصحابنا ان یدخلوا حديث ابن ابی عبیدة عن ابیه في المسند يعني في الحديث المتصل لمعرفة ابی عبیدة ابی عبیدة بحديث ابیه وصحتها وانه لم یأتی فيها بحديث منکر. وقد ذکر ابن جریر وغیره ان اطلاق -

00:14:42

بان المرسل ليس بحجة من تفصيل من غير تفصيل بدعة حدثت بعد المئتين. ونحن نذكر كلام الشافعي واحمد في ذلك بحروفه
على هذا - 00:15:02